

## حكم صلاة المتنفل بالمفترض - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

احد الاخوة يسأل صلى الجماعة مع المسلمين ثم جاء ناس في نفس الفرض وقالوا له صل بنا. وقد صلى الفوضى قبل ذلك وليس فيهم من هو اقرأ منه. فما حكم صلاتي؟ الثانية. هذا يسأل عن من؟ صلى مع المسلمين وادى صلاة - [00:00:00](#) فالجماعة وجاء اناس اكملتم الصلاة وطلبوا منه ان يصلي به لكونه اقرب منهم او اعلم منهم يعني رجل صالح لو سأله ذلك هل يصلي بهم؟ اليوم نعم يصلي بهم. فقد ثبت عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه كان يصلي باصحابه - [00:00:20](#) العشاء بعد ما يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الفريضة ثم يأتي ويصلي باصحابه فريضتهم وهو متنبه الى هذه مصلحة شرعية فهو يعينه على طاعة الله ويفقههم ويعلمهم لانه يتأسون بصلاته وربما نصحهم او وجههم الى الخير فالحاصل ان هناك - [00:00:40](#) وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في بعض صلاة الخوف صلى باصابة ركعتين صلاة الخوف في السفر ثم صلى باخر منهم ركعتين الاولى فريضة والثانية عليه الصلاة والسلام لانه اعلمهم واحقهم بالامام عليه الصلاة والسلام ولهذا انهم في الصلاتين - [00:01:00](#) في الاولى فرضة وفي الثانية نفدا لهم. وهكذا في احد القولين في حجة الوداع صلى لمن معه في مكة صلاة الظهر يوم النحر ثم رجع فصلى بما في منى لم يدخلوا فلينتظرونه فصلى بهم الظهر نهلا له وفرا لهم هذا دليل على انه لا بأس ان تعاد - [00:01:20](#) طبعاً يا امام من اجل المصلحة العظيمة في كونه اعلمهم واقرأهم ونحو ذلك. نعم - [00:01:40](#)